

ملتقى الأبحر

@ 60 \$ @ 2 (فصل) 2 \$.

يحكم ببلوغ الغلام بالاحتلام أو الإنزال أو الإحبال وبلوغ الجارية بالحيض أو الاحتلام أو الحبل فإن° لم يوجد شيء من ذلك فإذا تم له ثماني عشرة سنة ولها سبع عشرة سنة